

مقتطف من محضر إجتماع الجمعية العمومية العادية السنوية
لمساهمي بنك لبنان والمهجر ش.م.ل.
المنعقدة بتاريخ ٢٢ حزيران ٢٠٢٣

في تمام الساعة العاشرة صباحاً من يوم الخميس الواقع في ٢٢/٠٦/٢٠٢٣ (الثاني والعشرون من حزيران ٢٠٢٣)، عَقَدَ مساهمو بنك لبنان والمهجر ش.م.ل. جمعيةً عموميةً عاديةً سنويةً في بيروت، فردان، شارع رشيد كرامي، بناية بنك لبنان والمهجر ش.م.ل.، وذلك بناءً على الدعوة المُوجَّهة من مجلس الإدارة إلى المساهمين والمنشورة في الصحف التالية:

جريدة النهار	عدد رقم ٢٨٠١٢	تاريخ ٢٠٢٣/٠٥/٢٩
جريدة الديار	عدد رقم ١٢٢٢٤	تاريخ ٢٠٢٣/٠٥/٢٩
جريدة الشرق	عدد رقم ٢٢١٠٩	تاريخ ٢٠٢٣/٠٥/٢٩

نُظِّمَت لائحة بأسماء المساهمين الذين حضروا هذه الجلسة أصالةً ووكالةً ووقَّعت منهم عند دُخولهم قاعة الإجتماع، وضمَّت إلى هذا المحضر كجزءٍ منه.

ثمَّ باشرت الجمعية بتأليف هيئة مكتبها. فترأس الإجتماع رئيس مجلس الإدارة المدير العام السيد سعد أزهرى. وعيَّن كُمدَّقِي أصوات الدكتور فادي عسييران والسيد مروان جارودي بصفتهم المساهمين الحاضرين والمُتمثِّلين أصالةً ووكالةً أكبر عدد من الأسهم والقابلين بالمهمة، وعُهد بأمانة السر إلى السيد محمد المصري الصيداني.

كما حضر الإجتماع السيدان أنطوان غلام وعلي كريدية عن مفوضي المراقبة BDO، سمعان، غلام وشركاهم والسيد باتريك متى عن مفوضي المراقبة BY إرنست ويونغ.

قام مُدَقِّقًا الأصوات بمراجعة لائحة الحضور بمقارنتها مع سجل المساهمين فوجدَها صحيحةً ومُطابِقةً للواقع، إذ تبين منها أن المساهمين الحاضرين يملكون أصالةً ووكالةً ٢٠٥/٤٢١,٤٢٢/١٦٢,٤٢١/١٦٢,٤٢١ سهماً عادياً تُمَثِّلُ /٣٢٤,٥٥٣,٩١٠ صوتاً، من أصل /٢١٥,٠٠٠,٠٠٠/ سهماً عادياً (كامل رأسمال المصرف) تتمتع بحق التصويت وتُمَثِّلُ /٤٢٨,٨٩٨,٠٣٣/ صوتاً.

أعلن الرئيس أن الجلسة منعقدة بصورة قانونية بإعتبار أن النصاب القانوني المطلوب متوافراً. وافق الحاضرون على صحة إنعقاد الإجتماع وتنازل كلَّ منهم عن كل حق ودعوى ناشئة أو ستنشأ بسبب شكل الدعوة أو مهلتها أو أي أمر شكلي آخر.

ثم أطلع الرئيس المساهمين على المستندات التالية:

- ١- لائحة حضور المساهمين في هذه الجمعية، والوكالات المرفقة بها
- ٢- نسخ عن الصحف التي نشرت فيها الدعوة لحضور هذه الجمعية
- ٣- حسابات الشركة والميزانية العمومية وحساب الأرباح والخسائر العائدة للسنة المالية الموقوفة بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٣١
- ٤- تقرير مجلس الإدارة العام حول أعمال وحسابات الشركة خلال سنة ٢٠٢٢
- ٥- تقرير مجلس الإدارة الخاص المنصوص عليه في المادة /١٥٨/ من قانون التجارة وفي المادة /١٥٢/ من قانون النقد والتسليف للسنة المنتهية في ٢٠٢٢/١٢/٣١
- ٦- تقرير مفوضي المراقبة العام عن حسابات الشركة لعام ٢٠٢٢ وتقرير مفوضي المراقبة الخاص المنصوص عليه في المادة /١٥٨/ من قانون التجارة والمادة /١٥٢/ من قانون النقد والتسليف للسنة المنتهية في ٢٠٢٢/١٢/٣١

بنك لبنان والمهجر ش.م.ل. - س.ت.ب: ٢٤٦٤ - لائحة المصارف رقم: ١٤ - رأس المال: ٣٢٢.٥ مليار ل.ل. مدفوع بكامله

ص.ب.: ١١-١٩١٢ رياض الصلح - بيروت ١١٠٧٢٨٠٧، لبنان - هاتف: ٧٣٨٩٢٨ - ٧٤٣٣٠٠ - فاكس: ٧٣٨٩٤٦ (١-٩٦١) - E-mail: blommail@blom.com.lb

الرقم الضريبي: ٣٢٤٣

أفاد الرئيس أن جميع المُستندات والتقارير المنصوص عنها في المادة /١٩٧/ من قانون التجارة (المستندات المنصوص عليها في البنود /١/ إلى /٥/ من المادة /١٠١/ من قانون التجارة وقائمة المساهمين) قد وضعت وبقيت تحت تصرف المساهمين في مركز الشركة في بيروت خلال الأيام الخمسة عشرة التي سبقت إنعقاد هذه الجمعية العمومية.

ذَكَرَ الرئيس بأن الجمعية العمومية العادية السنوية مدعوةً للنظر في البنود التالية الواردة على جدول الأعمال كما هو مُبيّن في الدعوة:

- ١- الإستماع إلى تقرير مجلس الإدارة ومفوضي المراقبة العامّين والمصادقة على حسابات الشركة، وبالأخص الميزانية العمومية وحساب الأرباح والخسائر، الموقوفة في ٢٠٢٢/١٢/٣١
- ٢- الإستماع إلى تقرير مجلس الإدارة ومفوضي المراقبة الخاصين المنصوص عليهما في المادة /١٥٨/ من قانون التجارة وفي المادة /١٥٢/ من قانون النقد والتسليف للسنة المنتهية في ٢٠٢٢/١٢/٣١ والمصادقة على العمليات المذكورة فيهما
- ٣- تخصيص نتائج السنة المالية ٢٠٢٢ وفقاً لمقترحات مجلس الإدارة
- ٤- إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن أعمالهم لسنة ٢٠٢٢
- ٥- إنتخاب مجلس إدارة جديد
- ٦- تحديد تعويضات (بدلات حضور) أعضاء مجلس الإدارة لسنة ٢٠٢٣
- ٧- تحديد رواتب وتعويضات كل من رئيس مجلس الإدارة - المدير العام والمدراء العامّين المساعدين ومستشار رئيس مجلس الإدارة لسنة ٢٠٢٣
- ٨- إعطاء ترخيص لأعضاء مجلس الإدارة وفقاً للمادة /١٥٨/ من قانون التجارة والمادة /١٥٢/ من قانون النقد والتسليف
- ٩- إعطاء ترخيص لأعضاء مجلس الإدارة للإشتراك في إدارة شركات مشابهة عملاً بأحكام المادة /١٥٩/ من قانون التجارة
- ١٠- إعطاء ترخيص للشركة لإجراء إتفاقات عملاً بأحكام المادة /١٥٨/ من قانون التجارة والمادة /١٥٢/ من قانون النقد والتسليف
- ١١- تعيين مدققي حسابات خارجيين لفروع الأردن
- ١٢- بحث موضوع التأمين لأعضاء مجلس الإدارة
- ١٣- أمور مختلفة

تلا الرئيس التقرير العام لمجلس الإدارة عن أعمال وحسابات المصرف وبياناته المالية (الإفرادية والمُجمعة) للسنة المالية الموقوفة في ٢٠٢٢/١٢/٣١، ومقترحات مجلس الإدارة حول تخصيص نتائج عام ٢٠٢٢.

لقد شهد المصرف تراجعاً في الموجودات والأموال الرأسمالية ومحفظة التسهيلات والقروض، حيث تابع سعيه الى تحصيل أكبر قيمة ممكنة من القروض الممنوحة للزبائن أخذاً بعين الاعتبار الأوضاع الإقتصادية السيئة التي يمر بها العالم وبالأخص لبنان. ومن جهة أخرى، ارتفعت الودائع بالليرة اللبنانية كما والأرباح الصافية التي وصلت الى ٣,٦ مليون دولار أميركي في العام ٢٠٢٢ مقارنة مع خسائر في العام ٢٠٢١.

كما أشار الرئيس أنه بعد إتمام عملية بيع بلوم مصر تمكّن المصرف من تحقيق نسبة سيولة بلغت ٣,٢٢% كما في ٢٠٢١/١٢/٣١ وتابعت هذه النسبة ارتفاعها الى ٣,٩٣% في نهاية العام ٢٠٢٢، في حين أنّ تعميم مصرف لبنان الأساسي رقم ١٥٤ طلب من المصارف المحافظة بشكل دائم على حساب خارجي حرّ يوازي على الأقل ٣% من رصيد الودائع بالعملة الأجنبية كما في ٢٠٢٢/٠٩/٣٠. وأوضح الرئيس أنّ مجموع خسائر المصرف في عمليات الـ Multiplier بلغ ٤٥,٦ مليار ليرة لبنانية (٣,٣ مليون دولار أميركي) للعام ٢٠٢٢ في حين بلغت قيمة عمولات الـ Bank Notes المدفوعة ٢٨٤,٨ مليار ليرة لبنانية (١٨٩ مليون دولار أميركي) وهي جميعها مفصّلة في بيان مرفق مع هذا المحضر.

مقتطف محضر إجتماع الجمعية العمومية العادية السنوية للمساهمين بنك لبنان والمهجر ش.م.ل. المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٠٦/٢٤

تمّ تلا مفوضو المراقبة تقريرهم العام ورأيهم حول الحسابات والبيانات المالية للمصرف للسنة المالية الموقوفة في ٢٠٢٢/١٢/٣١، وأشاروا إلى أنّهم نتيجة تدقيقهم لهذه البيانات المالية فقد أصدروا بشأنها رأياً سلبياً (Adverse Opinion) وقدموا توضيحاً عن أسباب إصدارهم لهذا الرأي السلبى.

وهنا أشار الرئيس بأنّ مجلس الإدارة أخذ علماً بالرأي السلبى (Adverse Opinion) لمفوضي المراقبة حول البيانات المالية للمصرف لعام ٢٠٢٢ وأعلن موافقته عليه خلال إجتماعه المُنعقد بتاريخ ٢٠٢٣/٠٥/٢٣، وقرّر بالإجماع، توكيماً للشفافية، الإعلان عن الرأي السلبى (Adverse Opinion) لمفوضي المراقبة.

ملاحظة المصرف:

أشار الرئيس إلى أنّ لبنان يعيش، منذ تشرين الأول ٢٠١٩، أزمة اقتصادية واجتماعية ومالية تفاقمت بفعل الجمود السياسى. وصنّفت هذه الأزمة من قبل البنك الدولي من بين أشد ثلاث أزمات في العالم منذ منتصف القرن التاسع عشر، باستثناء الحروب أو الكوارث الطبيعية. كما إنّ الواقع المالى في لبنان كان السبب في عدم وجود سعر صرف موحد للعملة الوطنية وبالتالي فالبيانات المالية التي ما زالت تعتمد سعر الصرف الرسمى ١٥٠٧,٥ هي غير واقعية ولا تعكس الوضع الحالى.

بالإضافة، إنّ عدم اعتماد خطة إنقاذ إصلاحية تحدّد خسائر الدولة والمصرف المركزى، أدت الى استحالة المصارف تحديد النسب الفعلية للموونات الواجب تكوينها على التوظيفات لدى مصرف لبنان وسندات الدين اللبانية. لقد تقيّد المصرف باحتساب الخسائر الائتمانية المُتوقعة وفقاً للنسب المحددة في تعميم مصرف لبنان.

إنّ الاقتصاد اللباني، بحسب معايير المحاسبة الدولية وصندوق النقد الدولي، في حالة «تضخّم جامح»، ممّا يتطلّب من المصارف التجارية في لبنان التي تعتمد معايير المحاسبة الدولية وضع ميزانيات جديدة آخذة في عين الاعتبار انهيار العملة ووجود التضخّم الجامح، وإلا فلن يكون مُعترفاً بهذه الميزانيات دولياً. لكن ولأن الأزمة اللبانية شديدة التعقيد وغير واضحة، حتّى لو أرادت المصارف الالتزام بالمعايير الدولية، فالأرقام غير متوفرة.

كما تلا الرئيس التقرير الخاص لمجلس الإدارة عن الأعمال المشمولة في المادة /١٥٨/ من قانون التجارة وفي المادة /١٥٢/ من قانون النقد والتسليف للسنة المنتهية في ٢٠٢٢/١٢/٣١. تمّ تلا مفوضو المراقبة تقريرهم الخاص عن الأعمال المشمولة في المادة /١٥٨/ من قانون التجارة وفي المادة /١٥٢/ من قانون النقد والتسليف للسنة المنتهية في ٢٠٢٢/١٢/٣١.

وأوضح الرئيس أنه يطلب من الجمعية العمومية منح المصرف وأعضاء مجلس الإدارة التراخيص المنصوص عليها في المادة /١٥٨/ من قانون التجارة وفي المادة /١٥٢/ من قانون النقد والتسليف، ومنح أعضاء مجلس الإدارة الترخيص المنصوص عنه في المادة /١٥٩/ من قانون التجارة.

بعد ذلك نقل الرئيس إقتراحات مجلس الإدارة بشأن المواضيع المطروحة على جدول الأعمال وفتح باب المناقشة.

بعد تبادل الملاحظات المختلفة وإعطاء الإيضاحات المطلوبة بخصوص الحسابات والتقارير، وبعد البحث والمداولة في كافة المواضيع، إتخذت الجمعية العمومية القرارات التالية:

القرار الأول: الإستماع إلى تقرير مجلس الإدارة ومفوضي المراقبة العاميين والمصادقة على حسابات الشركة، وبالأخص الميزانية العمومية وحساب الأرباح والخسائر، الموقوفة في ٢٠٢٢/١٢/٣١

بعد أن إطلعت على البيانات المالية للمصرف الموقوفة بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٣١، وبعد أن إستمعت إلى التقرير العام لمجلس الإدارة وإلى التقرير العام لمفوضي المراقبة وإلى الإيضاحات والشروحات المتعلقة بأعمال ونتائج وحسابات السنة المالية ٢٠٢٢، وبعد أن أخذت علماً بالرأي السلبي (Adverse Opinion) لمفوضي المراقبة حول البيانات المالية للمصرف لعام ٢٠٢٢ وبموافقة مجلس الإدارة عليه وبقراره (أي المجلس)، توخياً للشفافية، الإعلان عن الرأي السلبي لمفوضي المراقبة،

تُقرّر الجمعية العمومية العادية السنوية لمساهمي بنك لبنان والمهجر ش.م.ل. الموافقة على تقرير مجلس الإدارة العام للسنة المالية ٢٠٢٢، والمصادقة على الحسابات والبيانات المالية الإفرادية والمُجمعة للمصرف الموقوفة بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٣١ وهي جميع عناصر الميزانية العمومية وحساب النتيجة (الأرباح والخسائر) وبيان التغيير في حقوق المساهمين ومرفقاتهما للسنة المذكورة.

إتخذ هذا القرار بالإجماع

القرار الثاني: الإستماع إلى تقرير مجلس الإدارة ومفوضي المراقبة الخاصين المنصوص عليهما في المادة /١٥٨/ من قانون التجارة وفي المادة /١٥٢/ من قانون النقد والتسليف للسنة المنتهية في ٢٠٢٢/١٢/٣١ والمصادقة على العمليات المذكورة فيهما

بعد إطلاعها وإستماعها إلى التقرير الخاص لمجلس الإدارة والتقرير الخاص لمفوضي المراقبة المنصوص عليهما في المادة /١٥٨/ من قانون التجارة وفي المادة /١٥٢/ من قانون النقد والتسليف،

تُصادق الجمعية العمومية العادية السنوية لمساهمي بنك لبنان والمهجر ش.م.ل.، على جميع التعاملات والإتفاقات المُفصلة في هذه التقارير للسنة المنتهية في ٢٠٢٢/١٢/٣١.

إتخذ هذا القرار بالإجماع

١٨

القرار الثالث: تخصيص نتائج السنة المالية ٢٠٢٢ وفقاً لمقترحات مجلس الإدارة

بناءً على إقتراح مجلس الإدارة، تُقرر الجمعية العمومية العادية السنوية لمساهمي بنك لبنان والمهجر ش.م.ل. تخصيص نتائج سنة ٢٠٢٢ والأرباح المدورة على النحو التالي:

بآلاف ل.ل

	الأرباح القابلة للتوزيع	الأرباح غير القابلة للتوزيع	المجموع
أرباح المصرف لسنة ٢٠٢٢ من لبنان (خسائر)	(٥٧,٤٥٤,٥٩٩)	٦,٥٨٣,٨٨٩	(٥٠,٨٧٠,٧١٠)
أرباح المصرف لسنة ٢٠٢٢ من الخارج	٥٦,٢٣٦,٧١٦	-	٥٦,٢٣٦,٧١٦
	(١,٢١٧,٨٨٣)	٦,٥٨٣,٨٨٩	٥,٣٦٦,٠٠٦
تخصيص إلى الأموال الاحتياطية غير قابلة للتوزيع:			
إحتياطي قانوني بواقع عشرة بالمئة من أرباح سنة ٢٠٢٢	(٥٣٦,٦٠١)	-	(٥٣٦,٦٠١)
إحتياطيات أخرى مخصصة لزيادة رأس المال:			
الأرباح المحققة عند تصفية عقارات مأخوذة إستيفاء لدين عملاً بتعميم لجنة الرقابة على المصارف رقم ١٧٣	(٥٦٨,٨٤٨)	-	(٥٦٨,٨٤٨)
إحتياطي عقارات للتصفية	(٨٢٧,٧٨٤)	-	(٨٢٧,٧٨٤)
صافي (خسائر) أرباح سنة ٢٠٢٢	(٣,١٥١,١١٦)	٦,٥٨٣,٨٨٩	٣,٤٣٢,٧٧٣
رصيد (خسائر) أرباح المصرف لسنة ٢٠٢٢ بعد التخصيص	(٣,١٥١,١١٦)	٦,٥٨٣,٨٨٩	٣,٤٣٢,٧٧٣
يضاف الأرباح المدورة من سنة ٢٠٢١	١,٠٣١,٩٨٧,٦٠٣	١,٧٢٤,٢٤٠,٩٥٢	٢,٧٥٦,٢٢٨,٥٥٦
تحويل من نتائج سابقة مدورة قابلة للتوزيع إلى إحتياطي عام غير قابل للتوزيع	(٦,٢١٠,١٣٠)	-	(٦,٢١٠,١٣٠)
تعديل سنوات سابقة	١٢٢,٤٩٣,٨٥٩	(١٥٠,٢٧١,٨٦٣)	(٢٧,٧٧٨,٠٠٤)
الأرباح المدورة لسنة ٢٠٢٢	١,١٤٥,١٢٠,٢١٧	١,٥٨٠,٥٥٢,٩٧٨	٢,٧٢٥,٦٧٣,١٩٥

وبعد هذا التخصيص تُصبح الأموال الخاصة المعدلة في ١ كانون الثاني ٢٠٢٣ كما يلي:

٢٠٢٣/٠١/٠١

بآلاف ل.ل

رأس المال	٣٢٢,٥٠٠,٠٠٠
علاوات إصدار الأسهم العادية	٣٧٤,٠٨٤,٩٨٢
القيمة الدفترية لأسهم المصرف المُعاد شراؤها	(٤,٤٣٤,٢٩٨)
إحتياطيات غير قابلة للتوزيع	١,١٧٤,٥٩٤,٠٥٠
إحتياطيات قابلة للتوزيع	٣٧,٦٩٦,٤٦٦
أرباح مدورة قابلة للتوزيع	١,١٤٥,١٢٠,٢١٧
أرباح مدورة غير قابلة للتوزيع	١,٥٨٠,٥٥٢,٩٧٨
إحتياطي إعادة تقييم العقارات	١١,٨٤١,٧٥٤
التغيير في القيمة العادلة للموجودات المالية المصنفة مقابل عناصر الدخل الشامل الأخر	(١٠٢,٩١٧)
فروقات تحويل الصلات الأجنبية	(١٤٦,٨٠٧,٥٠٠)
مجموع الأموال الخاصة على أساس إفرادي	٤,٤٩٥,٠٤٥,٧٣٢

اتخذ هذا القرار بالإجماع

متطفت محضر إجتماع الجمعية العمومية العادية السنوية لمساهمي بنك لبنان والمهجر ش.م.ل. المُنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/٢٢

القرار الرابع: إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن أعمالهم لسنة ٢٠٢٢

تقرر الجمعية العمومية العادية السنوية لمساهمي بنك لبنان والمهجر ش.م.ل. إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن كل ما يتعلق بإدارتهم لأعمال المصرف حتى تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٣١.

إتخذ هذا القرار بالإجماع

القرار الخامس: إنتخاب مجلس إدارة جديد

بعد أن إطلعت على إقتراحات مجلس الإدارة المنعقد في ٢٠٢٣/٠٥/٢٣ (الذي تبني إقتراحات لجنة التعيينات والتعويضات المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٥/٢٣) حول أسماء الأشخاص المرشحين من قبل اللجنة والمجلس لعضوية مجلس الإدارة الجديد، وبعد التداول،

تقرر الجمعية العمومية العادية السنوية لمساهمي بنك لبنان والمهجر ش.م.ل. إنتخاب مجلس إدارة جديد للمصرف مؤلف من السادة التالية أسماؤهم:

سعد نعمان أزهرى، د. فادي توفيق عسيران، فهيم محمد معضاد، نقولا نقولا سعادة، مروان محمد توفيق جارودي، أحمد غسان شاكر، إميل إدوار خراط، د. فادي سليم خلف، الأستاذ نسيم جاك شديد، وذلك لمدة ثلاث سنوات تنتهي بتاريخ إنعقاد الجمعية العمومية العادية السنوية لعام ٢٠٢٦ التي ستنظر في الحسابات الموقوفة في ٢٠٢٥/١٢/٣١.

كما توافق الجمعية العمومية العادية السنوية على إقتراح مجلس الإدارة:

الإستمرار في تعيين الشيخ سليم بطرس الخوري كعضو شرف لمجلس الإدارة ومستشار له [...] تعيين معالي الأستاذ يوسف تقلا كعضو شرف لمجلس الإدارة والإستمرار في تعيينه كمستشار لمجلس الإدارة [...]

إتخذ هذا القرار بالإجماع

القرار السادس: تحديد تعويضات (بدلات حضور) رئيس وأعضاء مجلس الإدارة لسنة ٢٠٢٢

[...]

إتخذ هذا القرار بالإجماع

القرار السابع: تحديد رواتب وتعويضات رئيس مجلس الإدارة - المدير العام والمدراء العامين المساعدين ومستشار رئيس مجلس الإدارة لسنة ٢٠٢٣

[...]

إتخذ هذا القرار بالإجماع

القرار الثامن: إعطاء ترخيص لأعضاء مجلس الإدارة وفقاً للمادة /١٥٨/ من قانون التجارة والمادة /١٥٢/ من قانون النقد والتسليف

بعد إستماعها إلى التقرير الخاص لمجلس الإدارة والتقرير الخاص لمفوضي المراقبة المنصوص عليهما في المادة /١٥٨/ من قانون التجارة وفي المادة /١٥٢/ من قانون النقد والتسليف وبعد مصادقتها على جميع التعاملات المفصلة في هذه التقارير للسنة المنتهية في ٢٠٢٢/١٢/٣١،

توافق الجمعية العمومية العادية السنوية لمساهمي بنك لبنان والمهجر ش.م.ل. على إعطاء رئيس وأعضاء مجلس الإدارة والمدير العام والمدراء العامين المساعدين الترخيص المنصوص عنه في المادة /١٥٨/ من قانون التجارة وفي المادة /١٥٢/ من قانون النقد والتسليف وذلك للسنة المالية ٢٠٢٣.

تأخذ هذا القرار بالإجماع

القرار التاسع: إعطاء ترخيص لأعضاء مجلس الإدارة للإشتراك في إدارة شركات مشابهة عملاً بأحكام المادة /١٥٩/ من قانون التجارة

بعد إستماعها إلى التقرير الخاص لمجلس الإدارة والتقرير الخاص لمفوضي المراقبة المنصوص عليهما في المادة /١٥٨/ من قانون التجارة وفي المادة /١٥٢/ من قانون النقد والتسليف وبعد مصادقتها على جميع التعاملات المفصلة في هذه التقارير للسنة المنتهية في ٢٠٢٢/١٢/٣١،

توافق الجمعية العمومية العادية السنوية لمساهمي بنك لبنان والمهجر ش.م.ل. على إعطاء رئيس وأعضاء مجلس الإدارة والمدير العام والمدراء العامين المساعدين الترخيص المنصوص عنه في المادة /١٥٩/ من قانون التجارة وذلك للسنة المالية ٢٠٢٣، وبصورة خاصة تجدد الترخيص الممنوح إلى أعضاء مجلس الإدارة السادة:

- **سعد أزهرى:** بإشغال منصب رئيس مجلس إدارة مدير عام في كل من بنك لبنان والمهجر للأعمال ش.م.ل. وبنك بلوم للتنمية ش.م.ل.، ورئيس مجلس إدارة في كل من بنك بانورينت (سويسرا) ش.م.، ورئيس مجلس إدارة تنفيذي في بنك بلوم قطر ش.م.م. وشركة بلوم للاستثمار السعودية ش.م.س.
- **دي فادي عسييران:** بإشغال منصب رئيس مجلس إدارة في بلوم مصر للاستثمارات المالية ش.م.م.، وعضو مجلس إدارة في كل من شركة بلوم للاستثمار السعودية ش.م.س. وشركة بلوم مصر لتداول الأوراق المالية ش.م.م. ومدير عام في بنك لبنان والمهجر للأعمال ش.م.ل.
- **السيد فهيم معضاد:** بإشغال منصب عضو مجلس إدارة في بنك بلوم قطر ش.م.م.
- **مروان جارودي:** بإشغال منصب عضو مجلس إدارة في كل من بنك لبنان والمهجر للأعمال ش.م.ل. وبنك بلوم للتنمية ش.م.ل. وشركة آروب للتأمين ش.م.ل. وبنك بانورينت (فرنسا) ش.م. وشركة بلوم للاستثمار السعودية ش.م.س.، ونائب رئيس مجلس إدارة في بنك بلوم قطر ش.م.م.
- **نقولا سعادة:** بإشغال منصب عضو مجلس إدارة في كل من بنك لبنان والمهجر للأعمال ش.م.ل. وبنك بلوم للتنمية ش.م.ل. وبنك بلوم قطر ش.م.م.
- **إميل خراط:** بإشغال منصب عضو مجلس إدارة في كل من بنك لبنان والمهجر للأعمال ش.م.ل. وبنك بلوم للتنمية ش.م.ل.

- أحمد شاكر: بإشغال منصب عضو مجلس إدارة في كل من بنك لبنان والمهجر للأعمال ش.م.ل. وبنك بلوم للتتمية ش.م.ل. وبنك بانورينت (سويسرا) ش.م.
- د. فادي خلف: بإشغال منصب عضو مجلس إدارة في بنك لبنان والمهجر للأعمال ش.م.ل.
- أستاذ نسيب شديد: بإشغال منصب عضو مجلس إدارة في بنك لبنان والمهجر للأعمال ش.م.ل.

اتخذ هذا القرار بالإجماع

القرار العاشر: إعطاء ترخيص للشركة لإجراء إتفاقات عملاً بأحكام المادة /١٥٨/ من قانون التجارة والمادة /١٥٢/ من قانون النقد والتسليف

بعد إستماعها الى التقرير الخاص لمجلس الإدارة والتقرير الخاص لمفوضي المراقبة المنصوص عليهما في المادة /١٥٨/ من قانون التجارة وفي المادة /١٥٢/ من قانون النقد والتسليف وبعد مصادقتها على جميع العمليات المفصلة في هذه التقارير للسنة المنتهية في ٢٠٢٢/١٢/٣١،

توافق الجمعية العمومية العادية السنوية لمساهمي بنك لبنان والمهجر ش.م.ل. على إعطاء الشركة الترخيص المنصوص عنه في المادة /١٥٨/ من قانون التجارة وفي المادة /١٥٢/ من قانون النقد والتسليف لجهة إجراء إتفاقات في السنة المالية ٢٠٢٣ عملاً بأحكام هاتين المادتين، وبالتالي منح إعتمادات إلى شركات أخرى في مجموعة بنك لبنان والمهجر.

إن الجمعية العمومية العادية بعد أن إطلعت على القرض الممنوح من المصرف إلى الشركة العقارية للبنان والمهجر ش.م.ل. أخذت علماً أن الرصيد المدين بلغ كما في ٢٠٢٢/١٢/٣١ لهذا القرض ٩٨,٢٤٨ دولار أميركي علماً بأن الفائدة المدينة المطبقة عليه هي ٠,٧٥%.

وبما أن الشركة العقارية للبنان والمهجر ش.م.ل. هي من مجموعة بنك لبنان والمهجر وأن المادة /١٥٨/ من قانون التجارة تُطبّق في هذه الحالة،

فإن الجمعية العمومية العادية السنوية لمساهمي بنك لبنان والمهجر ش.م.ل. تجدد موافقتها على هذا القرض وتمنح الترخيص وفقاً للمادة /١٥٨/ من قانون التجارة.

كما تصادق الجمعية العمومية العادية السنوية لمساهمي بنك لبنان والمهجر ش.م.ل. على عقود الإيجار الموقعة بين الشركة العقارية للبنان والمهجر ش.م.ل. وبنك لبنان والمهجر ش.م.ل. وفقاً لما يلي:

- ١- عقد إيجار مع بنك لبنان والمهجر ش.م.ل. حول الأقسام C27 إلى C33 ضمناً من العقار رقم ٢١٨١ / المصيطبة الجارية على ملكية الشركة من ٢٠٢٣/٠١/٠٢ لغاية ٢٠٢٤/٠١/٠٢ ببدل إيجار سنوي يبلغ ١٧٦,٧٥٠ دولار أميركي تُضاف إليه الضريبة على القيمة المضافة.
- ٢- عقد إيجار ثانوي مع بنك لبنان والمهجر ش.م.ل. حول العقار رقم ١٢٧٨ من منطقة غادير العقارية لمدة سنة قابلة للتجديد، تبدأ في ٢٠٢٣/٠٥/٠١، ببدل إيجار سنوي يبلغ ١٩٠,٠٠٠ دولار أميركي تُضاف إليه الضريبة على القيمة المضافة.

اتخذ هذا القرار بالإجماع

القرار الحادي عشر: تعيين مدققي حسابات خارجيين لبنك لبنان والمهجر - فروع الاردن

بناءً على إقتراح لجنة التدقيق المُنبثقة عن مجلس الإدارة المُنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٥/٢٢ والذي تبنّاه مجلس الإدارة المُنعقد بتاريخ ٢٢/٠٥/٢٣ حول تعيين مُدققي حسابات خارجيين لبنك لبنان والمهجر - فروع الأردن،

تقرّر الجمعية العمومية العادية السنوية لمساهمي بنك لبنان والمهجر ش.م.ل. تعيين السادة شركة ديلويت Deloitte كمفوضي مراقبة (مدققي حسابات خارجيين) لفروع الأردن للمصرف لمدة سنة واحدة تنتهي بتاريخ إنعقاد الجمعية العمومية العادية السنوية عام ٢٠٢٤ للبت في حسابات عام ٢٠٢٣ عملاً بتعليمات البنك المركزي الأردني.

إتخذ هذا القرار بالإجماع

القرار الثاني عشر: بحث موضوع تجديد عقد التأمين لأعضاء مجلس الادارة

[...]

إتخذ هذا القرار بالإجماع

ولما لم يعد من مسائل أخرى على جدول الأعمال، تُلِيَّت وقائع الجلسة وصُدِّقَت ورُفِعَت الجلسة عند الساعة الحادية عشرة والنصف ظهراً في اليوم نفسه.

الرئيس	أمين السر	مدققا الأصوات
السيد سعد أزهرى	محمد المصري الصيداني	السيد مروان جارودي
		